

# ما حكم من جامع زوجته في نهار رمضان ناسيا

خالد المصلح

فلو جامع ناسيا ما حكمه جمهور العلماء على انه اذا جامع ناسيا تلزمه الكفارة لانهم قالوا هذا لا يقع نسيانا والصواب ما دل عليه ظاهر

الحديث ان جميع المفطرات في حكم واحد - [00:00:00](#)

فان اكل او شرب او جامع او وقع منه ما وقع من المفطرات نسيانا فانه لا يجوز فانه لا اثم عليه ويجب عليه الامساك ولا قضاء لان النبي صلى الله عليه وسلم انما ذكر الاكل والشرب لان وقوعهما نسيانا كثير وغالب ويقع من المتزوج وغير المتزوج والصغير -

[00:00:19](#)

الكبير والذكر والائى بخلاف الجماع فانه يخص فئة من الناس وهم المتأهلون لا يقع في الغالب لكنه قد يقع فاذا وقع نسيانا فانه

يلحق بالاكل والشرب هذا هو الصحيح فيما يتعلق بعموم الحديث بكل المفطرات - [00:00:40](#)

لان ذكر الاكل والشرب خرج مخرج الغالب. وما كان كذلك لا يقصر الحكم على المذكور - [00:01:03](#)